لا يقال جعافرى وفيه نظر لانه ان اراد انه لا ينسب اليه اذا
كان على هذا الوزن وان كان علما فلا صحة له لما عرفت
انه لا ينسب اليه الا اذا كان علما كالهوازنى والكلابى وان
اراد انه لا ينسب اليه اذا كان علما فلا وجه لتخصيص الوزن
المذكور فان الحكم فى وزن الانصار ايضا كذلك انتهى
اقول فيه بحث اما اولا فلان حصر المستثنى فى قوله الا اذا
كان علما حصر لا يرضى به احد لما عرفت ان للنسبة وجوها
اخر واما ثانيا فلان قوله وان اراد انه لا ينسب اليه
اذا كان علما الخ على ما رأيناه من النسخ سهو والصواب
الا اذا كان علما او اذا لم يكن علما فعلى الاول يرد عليه
الايراد الاول وعلى الثانى يرد عليه انه لا يكفى فى عدم
النسبة عدم العلمية بل يلزم نفى الاقسام المذكورة نعم اعترض
بفلا وجه اه وارد ثم اقول ما ذكرناه موجب لنسبة
الجمع واما المجموع فهو اذا كان لفظ الجمع مشابها للفظ
المفرد سيما اذا كان لفظ الجمع متحدا مع مفرده فى
الحركات والسكنات بلا زيادة ونقصان قال سيبويه
ان لفظ افعال مفرد ولقوة شبهه بالمفرد كثر وصف المفرد
به نحو برمة اعشار وثوب اسمال ونطفة امشاج و
رجوع ضمير المفرد المذكر اليه فى قوله تعالى وان لكم فى
الانعام لعبرة نسقيكم مما فى بطونه ثم اعلم ان اسم الجمع كركب
جمع راكب كالقوم والرهط ينسبان الى لفظهما لان الوضع
والاسم بمعنى الجمع صح

نعم الكلام مما قاله الفاضل العصام
فى بحث النسبة من انه لا يقال سيف
مشارقى لان الجمع لا ينسب اليه اذا
لم يرد الى الواحد

للاحاد

للاحاد من حيث هى احاد بلا ملاحظة كونها كثرة لواحد
مفهوم من لفظ يصح ان يكون مفردا له ولهذا لا يكون اسما
المجموع على صيغ الجمع و[illegible] ما كان مختصا بالجمع لم يسموه اسم جمع
وان لم يستعمل واحده بل يقولون انه جمع نص عليه النحويون
ثم الفرق ان كان له مفرد مناسب من لفظه فاسم جمع و
الا فهو اسم بمعنى الجمع على ما هو المصرح فيما بينهم والموافق
للغة ومن لم يفرق بينهما كالفاضل الرضى فقد بعد وكذا
ينسب الى لفظه اذا كان اللفظ جنسا كتمرى خاتمة ان المعتبر
فى النسبة المولد عند ابى حنيفة والمنشأ عند ابى يوسف
فمن ولد بالبصرة ونشأ بالكوفة وتوطن فيها فهو بصرى
عند ابى حنيفة وكوفى عند ابى يوسف هذا ما تيسر بحمد
الله تعالى تمت تمت

م م م

ولا الاسم بمعنى الجمع صح

قال بعض المشاهير بالتدقيق والتحقيق انحصار الدلالة
اللفظية الوضعية فى اقسامها الثلثة المذكورة منقوض
بما اذا كان اللفظ موضوعا لمعنى مركب يكون جزء منه لازما
للجزء الاخر فيدل اللفظ على الجزء اللازم دلالتين احديهما
لكونه جزء للمعنى الموضوع له والثانية لكونه لازما للجزء الاخر
فالثانية خارجة عن تلك الاقسام اما انها ليست لمطابقة فظ
واما انها ليست بتضمن فلانها ليست لكونه جزء منه واما

Copyright © King Saud University